

رئيس الهيئة

\ ٦٥٥  
قرار رقم (٢٠٢٢) لسنة ٢٠٢٢/١٠/٥  
بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

### قرار

**المادة الأولى:** يعاد قيد السيد/ حسن إبراهيم محمد إبراهيم بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسطيط تأمين ضمن الجهاز الإنتاجي بشركة سكاي لوساطة التأمين وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١	حسن إبراهيم محمد إبراهيم	٢٥٩٣٣	سكاي لوساطة التأمين	٢٦٩١١١٥١٤٠٣٣١١

**المادة الثانية:** على الأدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية  
محمد فريد صالح  
٤٦٠٧٦

